

وعلى رأي وزير المالية،
وعلى رأي المحكمة الإدارية،
يصدر الأمر الآتي نصه :

الفصل الأول - تضبط الزيادة الجمالية في مقادير منحة علم طبقات الأرض طيلة الفترة 2008 - 2010 المسندة لفائدة سلك المهندسين في علم طبقات الأرض المنتفعين بهذه المنحة وفقا لبيانات الجدول التالي :

بحساب الدينار

الرتب	مقدار الزيادة الجمالية طيلة الفترة 2008 - 2010
مهندس عام في علم طبقات الأرض	204
مهندس رئيس في علم طبقات الأرض	182
مهندس أول في علم طبقات الأرض	160
مهندس فرعي في علم طبقات الأرض	146
مهندس في علم طبقات الأرض	139
مهندس مساعد في علم طبقات الأرض	109

الفصل 2 - يسند ابتداء من أول جويلية 2008 القسط الأول من الزيادة الجمالية في مقادير منحة علم طبقات الأرض المنصوص عليها بالفصل الأول وفقا لبيانات الجدول التالي :

بحساب الدينار

الرتب	المقدار الشهري للزيادة إبتداء من أول جويلية 2008
مهندس عام في علم طبقات الأرض	68
مهندس رئيس في علم طبقات الأرض	60
مهندس أول في علم طبقات الأرض	53
مهندس فرعي في علم طبقات الأرض	48
مهندس في علم طبقات الأرض	46
مهندس مساعد في علم طبقات الأرض	36

الفصل 3 - يتم خصم مقدار التسبقة المسندة للأعوان المعنيين بمقتضى الأمر المشار إليه أعلاه عدد 229 لسنة 2008 المؤرخ في 29 أوت 2008 من المقادير الشهرية المحددة بالفصل 2 أعلاه وذلك في حدود المبالغ المتحصل عليها في تاريخ صدور هذا الأمر.

الفصل 4 - لا يمكن الجمع بين الزيادة المشار إليها أعلاه وأية زيادة أخرى مماثلة تغطي نفس الأعباء.

الفصل 5 - الوزير الأول والوزراء وكتاب الدولة مكلفون، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 30 ديسمبر 2008.

زين العابدين بن علي

أمر عدد 4055 لسنة 2008 مؤرخ في 30 ديسمبر 2008 يتعلق بضبط الزيادة الجمالية في مقادير منحة علم طبقات الأرض طيلة الفترة 2008 - 2010 المخولة لفائدة سلك المهندسين في علم طبقات الأرض وإسناد القسط الأول منها لفائدة المنتفعين بها.

إن رئيس الجمهورية،

باقتراح من الوزير الأول،

بعد الإطلاع على القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة القانون عدد 20 لسنة 2003 المؤرخ في 17 مارس 2003،

وعلى الأمر عدد 400 لسنة 1969 المؤرخ في 7 نوفمبر 1969 والمتعلق بإحداث وزارة أولى وضبط وظائف الوزير الأول،

وعلى الأمر عدد 1440 لسنة 2000 المؤرخ في 27 جوان 2000 والمتعلق بضبط نظام تأجير أعوان سلك المهندسين في علم طبقات الأرض،

وعلى الأمر عدد 3130 لسنة 2005 المؤرخ في 6 ديسمبر 2005 والمتعلق بضبط الزيادة الجمالية في مقادير منحة علم طبقات الأرض طيلة الفترة 2005 - 2007 المخولة لفائدة سلك المهندسين في عمل طبقات الأرض وإسناد القسط الأول منها لفائدة الأعوان المنتفعين بهذه المنحة،

وعلى الأمر عدد 2176 لسنة 2006 مؤرخ في 7 أوت 2006 والمتعلق بإسناد القسط الثاني من الزيادة الجمالية في مقادير منحة علم طبقات الأرض المخولة لفائدة سلك المهندسين في علم طبقات الأرض المنتفعين بهذه المنحة بعنوان سنة 2006،

وعلى الأمر عدد 1670 لسنة 2007 المؤرخ في 5 جويلية 2007 والمتعلق بإسناد القسط الثالث من الزيادة الجمالية في مقادير منحة علم طبقات الأرض المخولة لفائدة سلك المهندسين في علم طبقات الأرض المنتفعين بهذه المنحة بعنوان سنة 2007،

وعلى الأمر عدد 229 لسنة 2008 المؤرخ في 29 أوت 2008 والمتعلق بإسناد تسبقة بعنوان البرنامج العام للزيادات في الأجور 2008 - 2010 لفائدة أعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية،